

إذا كان عند الرجل امرأة طاعنة في السن ووقفت عن الحيض هل يجوز له أن يطأها...؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

إذا كان عند الرجل امرأة طاعنة في السن ووقفت عن الحيض أه هل يجوز له أن يطأها أم لا؟ وهي لا تريد ذلك منه بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين - [00:00:00](#)

الجواب إذا كان الأمر كما ذكره السائل الأصل أن الزوجة زوجته وله الحق أن يطأها بعد أن حيضها وكونها آيسة كما كان أنه الحق قبل انقطاع حيضها قبل قياسها وليس لها الحق أن تمنعه - [00:00:23](#)

ألا إذا كان هناك مانع شرعي موجود فيها يجب عليها أن تبينه له من أجل أن يعذرهما في ذلك وبالله التوفيق - [00:01:14](#)